

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 44755 - متعة النساء حرام ولا أعلم أحدا أعدى على إلا ممن استحل حرمتها ولا وقتل غير قاتله وإن مكة هي حرم الله .
- (ابن قانع - عن حارث بن عزية)